رابعاً

الدعوة والثقافة الإسلامية

التحديات الثقافية المؤثرة في فقه الأقليات المسلمة ودوره في معالجتها

إعداد

د. مها بنت جريس الجريس

الأستاذ المشارك بقسم الثقافة الإسلامية بكلية الشريعة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

Mjaljerais@imamu.edu.sa

التحديات الثقافية المؤثرة في فقه الأقليات المسلمة ودوره في معالجتها

د. مها بنت جريس الجريس

أستاذ مشارك بقسم الثقافة الإسلامية بكلية الشريعة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

البريد الإلكتروني: Mjaljerais@imamu.edu.sa

المستخلص: تهتم هذه الدراسة بتتبع التحديات الثقافية المؤثرة في النظر الفقهي في بلاد الأقليات المسلمة، مع بيان دور الفقه الإسلامي في معالجتها أو التخفيف منها، وهي من الدراسات التي تجمع بين الثقافة الإسلامية والنظم المعاصرة من جهة، وبين الفقه وأصوله في الجهة الأخرىٰ، كما أطمح لتقديم قاعدةٍ وصفية تخدم المجتهدين في مجال فقه الأقليات؛ وحيث أنزل الله تعالىٰ هذا الدين ليكون رحمة للعالمين، وحيث إن أحوال المسلمين تتقلب علىٰ مرّ الزمان بين الضعف والقوة، والسعة والاضطرار، جاءت أحكام الشريعة واسعة واقعية، ووسطية شاملة، بما يمثل جانباً من جوانب إعجاز التشريع في هذا الدين العظيم.

الكلمات المفتاحية: الأقليات، الهجرة، التحديات الثقافية، فقه الأقليات.

***

Cultural challenges affecting the jurisprudence of Muslim minorities And processed them

Dr. Maha Jerais Aljerais

Associate Professor, Department of Islamic Culture, Faculty of Sharia
Imam Muhammad bin Saud Islamic University
Email: Mjaljerais@imamu.edu.sa

Abstract: This study is concerned with tracking the cultural challenges affecting the jurisprudential view in the countries of Muslim minorities, with an indication of the role of Islamic jurisprudence in addressing or mitigating it, one of the studies that combines Islamic culture with contemporary systems on the one hand, and jurisprudence and its origins on the other hand. Descriptive serving the hard-working in the field of minority jurisprudence; where Allah Almighty revealed this religion to be a mercy to the worlds, and since the conditions of Muslims fluctuate over time between weakness and strength, capacity and compulsion, the provisions of the Sharia came wide and realistic, and comprehensive medium, which represents an aspect of the miracle of legislation of this great religion.

Key words: Minorities, migration, cultural challenges, the jurisprudence of minorities.

❋ ❋ ❋

مقدمة

أنزل الله تعالىٰ هذا الدين ليكون رحمة للعالمين، هادياً إلىٰ خيري الدنيا والآخرة، ومحققاً سعادة الدارين، ومعيناً علىٰ أداء أمانة الاستخلاف كما أراد الله سبحانه، ومن المعلوم بالضرورة والمشاهد في الحياة أن أحوال المسلمين تتقلب علىٰ مرّ الزمان بين الضعف والقوة، والسعة والاضطرار، ولكلٍ منهما من أحكام الشريعة ما يلائمه ويحقق معاني العبودية فيه؛ ومن هنا كانت أحكام الشريعة واسعة واقعية، ووسطية شاملة، بما يمثل وجهاً عظيماً من وجوه إعجاز التشريع في هذا الدين العظيم.

وفي ظل الحروب والنكبات المعاصرة، والتهجير العرقي في بعض بلاد الإسلام برزت ظاهرة الهجرة كحلٍ لكثيرٍ من الأفراد والجماعات في بعض الشعوب، وتبنتها عدد من الدول تحت شعار حماية اللاجئين ورحب الكثير من بلاد الغرب بالمهاجرين من غير قيد ولا شرط، ومن المعلوم أن للمسلمين في بلاد الغرب واقعًا خاصًا، وفتاوىٰ تتناول النوازل الشرعية المتجددة في أحوالهم، وقد رأيت أن من واجبي كمتخصصة في الثقافة الإسلامية تقديم ما يمكن أن يكون قاعدة وصفية، ومنطلقاً علمياً لفهم الواقع وبناء الفتوىٰ، وذلك بوصف كثير من التحديات التي تتعرض لها الأقليات المسلمة في بلاد الغرب، يدفعني لذلك ثقتي التامة بأهمية مثل هذا الوصف وتأثيره في التوصيف الفقهي والفتوىٰ الخاصة والعامة، كما يدفعني لذلك إدراكي الحقيقي لمدىٰ هذه المعاناة، ومعايشة شيءٍ منها عندما كنت مغتربةً لعدد من السنوات، حيث وقفت علىٰ العديد من المشكلات، واطلعت علىٰ أوضاع

المسلمين عن قرب، مما يشكل أمانةً ومسئولية تجاه العلم وأهله، والمسلمين في أرض الله الواسعة. وإني لأرجو من الله تعالىٰ التوفيق والسداد، والمعذرة من حق إخواننا المهاجرين، الذين يتقلبون بين الاضطرار والعجز وقلة الحيلة أحيانـًا، وبين الضعف والهزيمة النفسية والثقافية، والذوبان والتبعية في أحايين أخر، نسأل الله لنا ولهم صلاح الحال والمآل.

*** قضية البحث:**

تتمحور هذه الدراسة حول تتبع التحديات الثقافية في بلاد الأقليات المؤثرة في النظر الفقهي، مع بيان دور الفقه الإسلامي في معالجتها أو التخفيف منها، وهي من الدراسات البينية التي تجمع بين تخصص الثقافة الإسلامية والنظم المعاصرة من جهة، وكلٍ من تخصصي الفقه وأصوله في الجهة الأخرىٰ، كما أطمح لأن تمثل هذه الدراسة بذرةً لقاعدةٍ وصفية تخدم المجتهدين في مجال فقه الأقليات.

*** أهمية البحث وأسباب اختياره:**

١- تزايد أعداد اللاجئين والمهاجرين، والمسلمين الجدد، حيث يبلغ عددهم حوالي (٥٠٠) مليون مسلم يتوزعون علىٰ قارات العالم الست أي ما يقرب من ثلث - أو يزيد - من عدد المسلمين.

٢- تجدد الحاجة إلىٰ الاجتهاد في فقه الأقليات بسبب تعدد نوازل هذه الفئة.

٣- أن الكشف عن هذه التحديات مؤثرٌ في بناء الحكم الشرعي فيما يخصهم من المسائل.

٤- قلة الدراسات العلمية حول حصر التحديات الثقافية المؤثرة في الفقه بشكل خاص ودوره في التخفيف منها.

*** أهداف البحث:**

١- الكشف عن أبرز التحديات الثقافية التي تواجه المسلمين في بلاد الأقليات.

٢- إبراز أثر هذه التحديات علىٰ فقه الأقليات.

٣- بيان دور الفقه الإسلامي في معالجة هذه التحديات والتقليل من أثرها.

*** الدراسات السابقة:**

تتسم دراسات الأقليات في عمومها بالقلة وقد تناول موضوع الأقليات عددٌ من الكتاب والمهتمين، ونخبةٌ من العلماء والباحثين، ومن أبرز تلك الدراسات ما يلي:

الأبحاث العلمية:

١- الأقليات المسلمة في المجتمعات غير الإسلامية. إسلام عبد التواب، بحث مقدم لمؤتمر المجتمع المسلم بين الثوابت والمتغيرات، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، ١٤٣٣هـ.

٢- مشكلات الأقليات المسلمة في الغرب. أحمد عبد الغني محمود عبد الغني، بحث مقدم لمسابقة موقع الألوكة، نسخة الكترونية في الموقع.

*** المؤلفات:**

١- المدخل لفقه الأقليات. سميرة بحر، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٢م.

٢- محنة الأقليات المسلمة. محمد عبد الله السمان، سلسلة قضايا إسلامية معاصرة، الأمانة العامة للجنة العليا للدعوة الإسلامية بالأزهر الشريف.

٣- من فقه الأقليات المسلمة. خالد محمد عبد القادر، كتاب الأمة، عدد ٦١، عام ١٤١٨هـ.

٤- الأقليات المسلمة في مواجهة (فوبيا) الإسلام. صالح الحصين، مؤسسة الوقف، ١٤٢٨هـ.

المقارنة بين تلك الدراسات وموضوع هذا البحث:

تتصف الدراسات السابقة - في أغلبها - بالعمومية، وتهتم بعرض مشكلات الأقليات دون حصر أسبابها من التحديات الثقافية العامة إلا علىٰ سبيل الإيجاز، كما قدم بعضها اجتهادات عامة لقضايا خاصة، بينما تنفرد هذه الدراسة برصد أبرز التحديات الثقافية التي تصلح أن تكون «أسسًا» للنظر في أدلة الفقه الإسلامي، مع بيان أهميتها وأثرها في الفتوىٰ، وتأصيل الاجتهاد في مسائل الأقليات.

❋ خطة البحث:

يحتوي هذا البحث علىٰ مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة جاءت علىٰ النحو التالي:

- **المقدمة:** تشتمل علىٰ قضية البحث، وأهميته وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة.
- **التمهيد:** يشتمل علىٰ التعريف بمصطلحات البحث.
- **الفصل الأول: أنواع التحديات الثقافية التي تواجه المسلمين في بلاد الأقليات، وفيه مباحث:**
  - **المبحث الأول:** تحدي الدين والهوية.
  - **المبحث الثاني:** التحدي الحقوقي والاجتماعي.
  - **المبحث الثالث:** التحدي التربوي والتعليمي.

- **الفصل الثاني: أثر التحديات الثقافية على فقه الأقليات ودوره في معالجتها، وفيه مبحثان:**
  - **المبحث الأول:** أثر التحديات الثقافية في النظر الفقهي وفيه أربعة مطالب:
    * المطلب الأول: أثر التحديات الثقافية في إعمال القواعد الفقهية.
    * المطلب الثاني: أثر التحديات الثقافية في مراعاة المقاصد الشرعية.
    * المطلب الثالث: أثر التحديات الثقافية في الخروج من الفتوى الخاصة إلى التأصيل العام.
    * المطلب الرابع: أثر التحديات الثقافية في الاجتهاد في تنزيل معنى الخصوصية تنزيلاً فقهيًا وأصوليًا وفيه ثلاث مسائل:
      - المسألة الأولى: خصوصية الضعف.
      - المسألة الثانية: خصوصية الاضطرار.
      - المسألة الثالثة: خصوصية التبليغ الحضاري.
  - **المبحث الثاني:** دور الفقه الإسلامي في معالجة التحديات الثقافية وفيه ثلاثة مطالب:
    * المطلب الأول: المعالجة الحقوقية.
    * المطلب الثاني: المعالجة الاجتماعية والتربوية.
    * المطلب الثالث: المعالجة الإعلامية.
- **الخاتمة:** وفيها أبرز النتائج والتوصيات.
- **فهارس المصادر والمراجع.**

* * *

التمهيد

التعريف بمصطلحات البحث

*** أولاً: التحديات لغة واصطلاحًا:**

في اللغة: التحديات: جمع تحدٍ، والتحدي مصدرٌ من الرباعي تحدَّىٰ، والتحدي لغةً يأتي بمعنيين هما:

١ - المباراة والمبارزة. وأصله الثلاثي هو: (ح، د، و) وجاء في لسان العرب: «تحديتُ فلانا إذا بارَيْتَه في فعل ونازَعْتَه الغلبة»،....وهي «الحُديّا»[(١)] بمعنىٰ المبارزة والغلبة، يقال: أنا حُدَيّاكَ أي معارضك، وهذا حُدَيّا هذا أي ندّه ونظيره، وأنا حُديّاك بهذا الأمر أي: مباريك الوحيد فابرز لي وحدك[(٢)].

٢ - الفصل والمنع من الأصل الثلاثي: (ح، د، د)[(٣)].

والتحديات في هذا البحث يراد بها الصعوبة، والمواجهة، وهي نوع من المنازعة. يقال: تَحَدَّىٰ الْمَخَاطِرَ لِيَصِلَ إِلَىٰ هَدَفِه: أي وَاجَهَهَا وَتَغَلَّبَ عَلَيْهَا، وتحدىٰ الصعاب إذا قاومها.

والتحدي اصطلاحًا: يتصل اتصالاً وثيقًا بالمعنىٰ اللغوي، فهو طلبٌ علىٰ سبيل المنازعة والغلبة، وغالب إطلاقه في الأسلوب المعاصر يقع علىٰ العقبات والمشكلات التي تعترض الوصول إلىٰ هدفٍ ما، وهو المراد بالعنوان هنا في هذا البحث.

---

(١) لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي المصري، مادة حدا (١٤/ ١٦٨).

(٢) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفىٰ وجماعة، مادة حدا (١/ ١٦٢).

(٣) المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، (ص٤٨).

*** ثانيًا: الثقافة لغة واصطلاحًا:**

كلمة مولّدة لم ترد - بهذا اللفظ - إطلاقًا في القرآن الكريم، ولا في السنة النبوية المطهرة، كما لم ترد في نصوص العرب وأشعارهم لا في جاهلية، ولا في إسلام، وقد أقرها بهذا اللفظ مجمع اللغة العربية(١).

وجذر هذه الكلمة هو: الثاء والقاف والفاء، ولهذا الجذر معانٍ في اللغة العربية كما ورد في القرآن الكريم بعض تلك المعاني كما يلي:

- الأول: إدراك الشيء والظفر به، قال الفيروزبادي: ثَقَفه، أي صادفه أو أخذه أو ظفر به أو أدركه(٢) وبهذا المعنىٰ جاء قوله تعالىٰ: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأنفال: ٥٧].
- والثاني: الحذق وسرعة الفهم، ومنه: ثَقِفَ الكلام: إذا حذقه وفهمه بسرعة.
- والثالث: التقويم والتسوية، وثَقَّفَ الرمحَ: قوّمه وسوّاه، وثقَّف الولد: هذّبه وعلّمه(٣).

والثقافة اصطلاحًا: كلمةٌ واسعة النطاق؛ فقد أثارت كثيرًا من التساؤلات، وتعددت الإجابات وتباينت حول مفهومها؛ حتىٰ إنه يمكن إحصاء مئات التعريفات لمصطلح الثقافة(٤)، ومن أشهرها تعريف تايلور:

«ذلك الكُل المركب الذي يشتمل علىٰ المعرفة، والعقيدة، والفن، والأخلاق،

(١) المعجم الوسيط، مرجع سابق، (ص٩٨).

(٢) القاموس المحيط. مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي، (٣/ ١١٧).

(٣) القاموس المحيط. مرجع سابق.

(٤) انظر: معالم علىٰ طريق تحديث الفكر العربي، معن زيادة، (ص٢٩).

والقانون، والتقاليد، وما إلىٰ ذلك من القدرات والعادات التي يكتسبها الإنسان من حيث هو عضو في المجتمع»[1].

*** ثالثاً: التحديات الثقافية:**

يمكن تعريف التحديات الثقافية كمصطلح مركب، بأنها: العوائق التي تعترض حياة المسلمين بسببٍ يتعلق بهويتهم الإسلامية وما يترتب علىٰ ذلك من أوضاعٍ اجتماعيةٍ وقانونية.

*** رابعاً: الأقليات لغة واصطلاحاً:**

يرجع لفظ أقلية لغة إلىٰ مادة قلل، وبالرجوع لهذه المادة في المعاجم نجد أنها تنتظم ثلاثة معان:

١- معنىٰ القِلْة التي هي ضد الكثرة قال الله تعالىٰ: ﴿ وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلاً فَكَثَّرَكُمْ ﴾ [الأعراف: ٨٦]. قال في اللسان: «القِلْة خلاف الكثرة»[2].

٢- ذهاب البركة قال أبو عبيد في تفسير قول ابن مسعود ﷺ: «الربا وإن كثر فهو إلىٰ قُل» قال: «هو وإن كثر فليست له بركة»[3] وكذلك قال الزمخشري: «القُل والقِلة كالذُّل والذِّلة يعني أنه ممحوق البركة»[4]، وقال في اللسان: «وفي حديث

(١) "Primitive Culture" النسخة الإنجليزية لكتاب الثقافة البدائية، إدوارد تايلور، (ص١).

(٢) لسان العرب، مرجع سابق، (١١/ ٥٦٣).

(٣) غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام (٤/ ٩٢).

(٤) الفائق في غريب الحديث، محمود بن عمر الزمخشري، (٣/ ٢٢٢).

ابن مسعود: الرِّبا، وإِن كَثُر، فهو إِلىٰ قُلَ؛ معناه إِلىٰ قِلَّة أَي أَنه وإِن كان زيادة في المال عاجلاً فإنه يَؤُول إِلىٰ النقص، كقوله: يمحَق الله الرِّبا ويُرْبي الصَّدَقات»[1].

٣- الضعة والدونية: قال في اللسان: «القُلّ من الرجال: الخسيس الدين»[2].

في الاصطلاح: يعدّ لفظ الأقليات من المصطلحات الحادثة؛ فلا يكاد يجد الباحث في التراث الإسلامي استخداماً للفظ الأقلية بالمعنىٰ المستخدم فيه اليوم، بينما تمت دراسة أوضاع تلك الأقليات والأحكام المتعلقة بها في الفقه الإسلامي تحت أسماء أخرىٰ. ويمكن تعريف الأقليات بما يلي:

تعريف عبد الوهاب الكيالي: «الأَقلية: مجموعة من سكان قُطْرٍ أو إِقليم أَو دولة ما تخالف الأَغلبية في الانتماء العرقي أَو الديني، دون أن يعني ذلك بالضرورة موقفاً سياسياً متميزاً»[3].

وهذا هو تعريف الأقلية والأقليات لغة واصطلاحاً، ويبقىٰ استكمال التعريفات بذكر التعريف بالإضافة.

*** خامساً: الأقليات المسلمة:**

من خلال ما سبق من المعاني يمكن أن نعرف الأقليات المسلمة باعتبار الإضافة أنها: «مجموعة مسلمة تعيش بين أكثرية غير مسلمة تسعىٰ إلىٰ أن تحافظ علىٰ خصوصيتها الدينية، وهم قسمان:

(١) لسان العرب، مرجع سابق، (١١/ ٥٦٣)

(٢) لسان العرب، مرجع سابق، (١١/ ٥٦٤)

(٣) موسوعة السياسة، عبد الوهاب الكيالي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر (١/ ٢٤٤).

▪ القسم الأول: المسلمون من أهل بلد الكفر الأصليين الذين أَسلمواْ من قديم أو من حديث، ولكنهم يعتبرون أقلية بالنسبة لمواطنيهم الآخرين.

▪ القسم الثاني: المهاجرون إلىٰ بلاد الكفر من المسلمين»[1].

❊ ❊ ❊

(١) الأقليات الإسلامية في العالم، محمد ضناوي (ص١٧٨)، ونحو فقه جديد للأقليات، جمال الدين عطية (ص١٢) وما بعدها.

الفصل الأول

أنواع التحديات الثقافية التي تواجه المسلمين في بلاد الأقليات

* وفيه ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول:** تحدي الدين والهوية.
- **المبحث الثاني:** التحدي الحقوقي والاجتماعي.
- **المبحث الثالث:** التحدي التربوي والتعليمي.

المبحث الأول

تحدي الدين والهوية

ليس من شك أن التحديات الدينية للمسلم في بلاد الغرب كبيرة وعميقة؛ فوجود المسلم في بيئة لادينية وثقافية عَلمانية مشحونة بالأفكار الوضعية والإلحادية، يشكل تحدياً عميقاً للعقيدة والبنية الفكرية للمسلم من حيث رؤيته للدين ووظيفته في الحياة، وعلىٰ كثرة هذه التحديات وتشعبها؛ فإن الحديث سيتركز بتلك التي ترتبط بالثقافة وسأبدأ بمظاهر التحديات في مجال الدين والهوية في المطالب التالية:

*** المطلب الأول: (الإسلامفوبيا) أو ظاهرة العداء للإسلام:**

يعني مصطلح الإسلام فوبيا: التحامل والكراهية تجاه المسلمين، أو الخوف منهم. وترجع نشأة المصطلح إلىٰ تاريخ استخدامه عام ١٩٧٦، لكن هذا الاستعمال بقي نادراً في الثمانينات وبداية التسعينات من القرن العشرين، ثم انتشر انتشاراً سريعاً بعد هجمات الحادي عشر من سبتمبر عام ٢٠٠١م[1].

وقد أسهمت دراسة أصدرتها مؤسسة «راينميدتراست» البريطانية غير الحكومية في عام ١٩٩٧م، في بلورة تعريفٍ محدد لماهية «الاسلاموفوبيا» في الرؤية الغربية وقد استندت في ذلك إلىٰ ثمانية معايير هي:

١- اعتبار الإسلام تياراً جامداً يندر أن يتأثر بالتغيير.

٢- النظر إلىٰ الإسلام باعتباره يتسم بالتميز عن «الآخر»، وأنه ليس له أي قيم

(١) الإسلام فوبيا لماذا يخاف الغرب من الإسلام؟ سعيد اللاوندي، (ص٣٠).

مشتركة مع الثقافات الأخرىٰ، وهو لا يتأثر بها أو يؤثر فيها.

٣- اعتبار الإسلام عنيفًا وعدوانيًا ومصدر خطر، مفطوراً علىٰ الإرهاب والصدام مع الحضارات.

٤- النظر إلىٰ الإسلام باعتباره يحتل مرتبة دونية بالنسبة إلىٰ الغرب، وبدائيًا وذا نزعة بربرية وغير عقلانية.

٥- الرفض التام لأي نقد يمكن أن يقدمه طرف إسلامي حيال الغرب.

٦- اعتبار مشاعر العداء تجاه المسلمين أمراً عاديًا وطبيعيًا.

٧- استعمال العداء تجاه الإسلام لتبرير أي ممارسات ضد المسلمين وإبعادهم عن المجتمع وعزلهم أو تهميشهم.

٨- اعتبار الإسلام أيديولوجية سياسية لتحقيق مصالح عسكرية وسياسية[1].

ولعل سبب شيوع ظاهرة الإسلامفوبيا يعود إلىٰ أنها تبرر العداء للإسلام دون الاعتراف به؛ إذ تحول العداء للإسلام من مظهر تمييزي إلىٰ رد فعلٍ ناجم عن ممارسات ومظاهر إسلامية متعارضة والقيم الغربية بدءاً من الحجاب وانتهاءً بالجهاد. وقد تطور مفهوم هذا المصطلح من كراهية الإسلام وأهله إلىٰ الخوف من امتداده، بسبب زيادة النسبة المئوية للمسلمين في بلدان الهجرة[2]، الأمر الذي جعل بعض الأوربيين يخرجون في مظاهرات تندد بالتمدد الإسلامي في ديارهم كما حدث

(١) الإسلام فوبيا كمظهر لجنون العظمة الغربية، محمد أحمد النابلسي، بحث منشور في موقع المركز العربي للدراسات المستقبلية http://www.mostakbaliat.com.

(٢) شهدت مدينة دريسدن الألمانية في ديسمبر ٢٠١٤م، مسيرة مناهضة لأسلمة الغرب، شارك فيها أكثر من ١٧ ألف شخص، حسبما أفادت به الشرطة الألمانية، ومواقع إخبارية.

في ألمانيا[1].

ويأتي هذا التحدي في رأس التحديات الدينية والثقافية للمرأة المسلمة بشكل خاص على النحو التالي:

١- أن التميز في المظهر ولبس الحجاب لا يمكن معه إخفاء هوية المرأة الدينية.

٢- أن لبس النقاب يمثل تهديداً قانونياً في بعض الدول كما هو الحال في كل من فرنسا وهولندا اللتين تمنعان ارتداء النقاب في الأماكن العامة وتجريان عليه العقوبات.

٣- أن النقاب أو الحجاب يمثل في بعض الأحوال تهديداً أمنياً على الحياة كما هي حوادث الاعتداء بالقتل للمحجبات والمنقبات في أكثر من بلد، وبدوافع عنصرية صرفة[2]. وقد كان من آثار هذا التحدي ظهور الفتاوى التي تجيز للمرأة نزع كامل الحجاب إذا خشيت على نفسها الضرر. وتحت ضغط المضايقات ظهرت العديد من الأشكال الجديدة للحجاب، التي تكتفي بتحويل الخمار إلى قبعة تغطي الشعر فقط،

(١) من المهم الإشارة إلى أن القناعات الشعبية في الغرب تضيف تشويهات إضافية لصورة الإسلام والمسلمين، وهي قناعات خاطئة مبنية على فوقية المستعمر وتعالي التفوق العلمي والتكنولوجي، مضافاً إليها الانطباعات الاستشراقية المرتبطة بدورها بأهداف استخباراتية واستعمارية مما يفقدها كثيراً من موضوعيتها.

(٢) تعرضت مروة الشربيني وهي مسلمة مصرية مهاجرة في ألمانيا، للطعن عمداً في حديقة عامة بسبب ارتدائها للحجاب عام ٢٠٠٩م، وتعرضت طالبة سعودية مبتعثه لدراسة الدكتوراه تدعى ناهد المانع للطعن عمداً، فماتت شهيدة بإذن الله تعالى، وكانت ترتدي النقاب وهي تمشي في أحد الشوارع الواقعة بمدينة كولشستر في بريطانيا حيث كانت متجهة في طريقها إلى الجامعة.

بل توسعت بعض المسلمات - وخصوصاً العاملات - إلىٰ الاكتفاء بلبس غطاء الرأس دون جلباب وعلىٰ ملابس لا تمت لمعنىٰ الحجاب بصلة! وذلك في محاولة للتكيف الكامل مع البيئة العامة حتىٰ يتجنبن التمييز فيما لو ظهرت هويتهن بصورة واضحة. كما تعددت آثار هذه الظاهرة العدائية لمظاهر الحجاب لتشمل كلاً من: التضييق والاستفزاز والتعنيف[1]. ومع التأكيد علىٰ أن أوضاع المسلمات تختلف من دولة إلىٰ أخرىٰ، بحسب الوضع القانوني السائد في تلك الدولة، وتبعاً للشعور العام للمؤسسات الحكومية تجاه الإسلام، إلا أن بعض الدول تنظر إلىٰ الحجاب نظرة توجس وريبة مثل فرنسا وألمانيا، مما ينعكس علىٰ التسهيلات الممنوحة لمن ترتديه، في حين يقل تأثير ذلك في دول أخرىٰ[2].

ولا يمكن التقليل من أهمية التحدي الخاص بهذه الظاهرة حيث «إن المتأمل في العلاقات الدولية القائمة بين الغرب والعالم الإسلامي - والعالم العربي كجزء منه - ليهوله مدىٰ سيطرة الخوف عليها، بماله من تداعيات موغلة في السلب، يزيد الأمر ترديـاً كون ذلك الخوف علاقة متبادلة، فالغرب يخاف الإسلام ويتوجس منه خيفة...والعالم الإسلامي بدوره يخاف الغرب ويحذره،.... وأسباب تجذّر علاقة الخوف المتبادل كثيرة، وأي واحد منها قد يتحول إلىٰ نتيجة لسبب آخر، في سلسلة لا

(١) نشرت الصحف حديثاً مع إحدىٰ المسلمات المعنفات حول ظاهرة الإسلامفوبيا ٦٦٢٨٣ ٢٤ http://www.tmm.org/.

(٢) نشرت صحيفة الغارديان البريطانية تقريراً بتاريخ ٧ سبتمبر ٢٠١٥م. تؤكد فيه ارتفاعاً ملحوظاً في جرائم الكراهية ضد المسلمين وأنها تستهدف النساء بشكل خاص. الرابط باللغة الإنجليزية: http://t.co/bzi17XaX4d

متناهية من الأسباب والنتائج، والأفعال وردود الأفعال، نظراً لتوغل القضية في أعماق التاريخ، وخضوعها لمسارات من الأجيال والقرون والحضارات»[1].

***

(١) الإسلام بعيون غربية: الخوف والتزييف، يحيىٰ الشيخ صالح، (ص١).

*** المطلب الثاني: منهج تأويل النصوص وسطوة التيارات التأويلية.**

تمثّل التأويلية منهجًا غربيًا بدأ مع تيار الحداثة، ويعني حرية قراءة النص الديني وفهمه خارج الأطر الشرعية حيث يمكن للقارئ في النص الديني الاكتفاء بتفسيره في سياق لغوي لساني أو تاريخي خاص، بعيداً عن الالتزام بتفسير الصحابة أو أقوال السلف أو أصول الفقه والاستنباط المقررة في علوم الشريعة ومسائل الاستدلال[1]. وفي بلاد الأقليات خاصة يكاد يمثل هذا التحدي أشد التحديات ضرراً على المسلمين، وهو أعظم ضرراً من دعاوى التنصير والإلحاد، أو المذاهب المنحرفة؛ وذلك لما يلي:

١- أنه لا يتناول النصوص الإسلامية بالنقض والهدم، بل بما يسميه زوراً: نقداً للتراث، وتنقية للموروث!

٢- أن هذا التأويل يوافق الكثير من أنظمة تلك الدول وقوانينها التي ترفض العديد من الأحكام المرتبطة بالمعاني الشرعية وخصوصًا ما يتعلق بفقه المرأة.

٣- تقارب تيارات هذا التأويل المتأسلم مع مفهوم الحرية الغربية.

٤- تزامن الدعوة إلى هذا المنهج التأويلي مع هجوم واسع على الإسلام وعلماء السلف وإبراز المطاعن في كتب السنة أو التراث الإسلامي بصفة عامة وخاصة في مجال حقوق الإنسان أو المرأة على وجه الخصوص والخلط بين الدين وبعض تطبيقاته الخاطئة، فعلى الرغم من وضوح المبادئ في الشريعة الإسلامية إلا أن التاريخ الاجتماعي للمسلمين لم يكن ملتزمًا بهذه المبادئ على مر العصور، بل

(١) للاستزادة حول هذا المنهج والتيار انظر: ظاهرة القراءة المعاصرة للقرآن وأيدلوجيا الحداثة، عبد الرحمن الحاج، مجلة الملتقى، العدد الأول، مجلة المسلم المعاصر، ١٩٩٨م.

تراكمت في بعض الأمثلة والأزمنة ظواهر الاستبداد السياسي والقهر الاجتماعي، والتمييز بين المرأة والرجل تمييزاً صارخًا، وهو ما استغله كبار المستشرقين المتعصبين في دراساتهم عن الإسلام وأهله.

٥- محاولة تمرير هذا التأويل الحداثي لنصوص الإسلام عبر بوابة المقاصد الشرعية التي لا يخفىٰ علىٰ أحد أنها بابٌ واسعٌ من أبواب التشريع، غير أنه منضبطٌ بضوابط ليست منطبقة علىٰ هذا التأويل بانفلاته وآلياته.

***

*** المطلب الثالث: التحدي اللغوي:**

تعتمد ثقافة المسلم علىٰ القرآن الكريم والسنة الشريفة، ومفتاح فهم هذين المصدرين هو اللغة العربية، كما أن الجهل بها يترتب عليه جهلٌ حقيقيٌ في فهم الإسلام؛ فالاختلاف أحيانًا بين لغة الأقلية ولغة القرآن الكريم يمثل فجوةً كبرىٰ في الهوية الدينية، بل قد ينتج عنه نمطٌ خاصٌ من التفكير خلال البحث عن المصادر الثقافية للفكر الإسلامي، الأمر الذي يتسبب في خطر كبير يهدد هذه الفئات من المسلمين في صميم عقيدتهم.

أما الأقليات التي تنحدر من أصول عربية والتي تفهم اللغة العربية؛ فإنها تفقد علاقتها باللغة العربية بمرور الزمن، وخاصة بالنسبة للجيل الثاني، والثالث، مما يتسبب في الذوبان في نمط التفكير الذي تخلقه اللغة الأجنبية الجديدة، وهي حالةٌ معقدةٌ من حالات الفقدان التدريجي للهوية.

وحيث إن سلطات البلدان الغربية تعمل بأساليب مدروسة ودقيقة بهذا الاتجاه لإدماج كل من يعيش فيها في لغتها وثقافتها فإن تأثير هذا التحدي علىٰ فقه المسلم في دينه ظاهر، ويمكن إيضاحه من وجهين:

- الوجه الأول: تحدي الفهم والتلقي ويظهر علاقة ذلك باللغة من خلال النقاط التالية:

١- أن كثيراً من المسلمين في بلاد الأقليات لا تستقيم ألسنتهم بالقراءة الصحيحة لفاتحة الكتاب، ولا يمكنهم بسبب ذلك فهم كثير مما يرد في ألفاظ السنة النبوية في الأحاديث.

٢- تضعف لغة المسلم في الأقليات عن فهم مواقع الإعراب وتأثيرها في

الأحكام، ويميل كثير منهم إلىٰ فهم الألفاظ علىٰ ما ترجمت به، وخصوصاً تلك التراجم الحرفية التي لا تراعي المعاني التي يمليها السياق في الإعراب النحوي للكلمة متعددة الوجوه.

٣- يقف العائق اللغوي أمام فهم المسلمين في بلاد الأقليات لكثير من المعاني المرتبطة بالنصوص الشرعية كالعلل والسياق والمقاصد ونحوها مما يجعل المسلم يلجأ إلىٰ البحث عن فتوىٰ بلا دليل في بعض الأحيان ظناً منه أن الفتوىٰ دليل!

▪ والوجه الثاني في هذا التحدي اللغوي: هو تحدي التبليغ والدعوة، فمن لا يفهم العربية علىٰ أصولها لا يكاد يحسن الدعوة إلىٰ هذا الدين بلغة الدين نفسه، بل يكاد يكون عبئاً عليه.

ومما يدل علىٰ ما سبق من الوجهين ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم»: «وإنما الطريق الحسن: اعتياد الخطاب بالعربية، حتىٰ يتلقنها الصغار في الدور والمكاتب، فيظهر شعار الإسلام وأهله، ويكون ذلك أسهل علىٰ أهل الإسلام في فقه معاني الكتاب والسنة وكلام السلف. بخلاف من اعتاد لغة ثم أراد أن ينتقل إلىٰ أخرىٰ، فإنه يصعب عليه. واعلم أن اعتياد اللغة يؤثّر في العقل والخُلُق والدّين تأثيراً قوياً بيناً، ويؤثر أيضاً في مشابهة صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، ومشابهتهم تزيد العقل والدين والخلق، وأيضاً فإن نفس اللغة العربية من الدين، ومعرفتها فرض واجب؛ فإن فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يُفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. ثم منها ما هو واجب علىٰ الأعيان، ومنها ما هو واجب علىٰ الكفاية، وهذا معنىٰ ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عيسىٰ بن يونس عن ثور عن عمر بن يزيد قال كتب عمر إلىٰ أبي موسىٰ

الأشعري ﷺ: «أما بعد، فتفقهوا في السُّنة، وتفقهوا في العربية، وأعربوا القرآن فإنه عربي». وفي حديث آخر عن عمر ﷺ أنه قال: «تعلموا العربية فإنها من دينكم، وتعلموا الفرائض فإنها من دينكم». وهذا الذي أمر به عمر ﷺ من فقه العربية وفقه الشريعة، يجمع ما يُحتاج إليه؛ لأن الدين فيه فقه أقوال وأعمال؛ ففقه العربية هو الطريق إلىٰ فقه أقواله، وفقه السنة هو الطريق إلىٰ فقه أعماله»[1].

***

(١) (٢/ ٢٠٧).

*** المطلب الرابع: تحدي الهوية بين الإسلام والمواطنة:**

تعيش الأقليات المسلمة في الغرب حالةً مستمرةً من التردد بين العزلة والاندماج، ويشكل الخوف على الهوية الإسلامية أعظم التحديات بالنسبة للأبناء من الجيلين الثاني والثالث الذين حصلوا على جنسية البلدان المقيمين فيها وأصبحت لهم حقوق مواطنة كاملة.

وحيث يعجز الكثير من المسلمين عن تحقيق الهوية الإسلامية بجميع مظاهرها فإنه – في ذات الوقت – محكومٌ بهوية وطنية تفرضها عليه قوانين البلاد ودستورها الصارم مما يجعل المساحة تتسع للصراعات النفسية التي تظهر بمظاهر عدة منها:

١ – العزلة والانغلاق.

٢ – النزعة نحو التطرف.

٣– الذوبان في الآخر، وتلك حالة ينتهي إليها صراع الهوية في كثير من الأحيان.

٤ – زيادة صراع الهوية في بعض الأحيان إلى حدّ التنكر للدين واللغة والتاريخ.

وإن كلاً مما مضى – و بلا شك – يمثل تحدياً ثقافياً عميقاً يؤرق التربويين على مستوى الأسرة والأقلية بعموم. يقول الدكتور عبد الحميد النجار: «إن هذه الهوية المغايرة التي تتعرض لها الأقلية المسلمة في بلاد الغرب بوجوهها المختلفة، وبوسائلها الجذابة المغرية، وبطرق إنفاذها المتقنة، تسلط ضغطاً هائلاً عليها، وبصورة خاصة على أجيالها الناشئة، وهذا الضغط يصطدم بالموروث الثقافي الذي تحمله هذه الأقلية، إن بصفة ظاهرة معبرة عن نفسها أو بصفة مضمرة مختزنة، وفي كل الصور يحصل من ذلك تدافع بين الثقافتين، وينتهي هذا التدافع في الغالب إما إلى الانسلاخ من الثقافة الأصل والذوبان في الثقافة المغايرة، أو إلى التقوقع والانزواء

اعتصامًا بذلك من الابتلاع الثقافي، أو إلىٰ رد الفعل العنيف علىٰ هذه السطوة الثقافية يجد له تعبيرات مختلفة من جيل الشباب علىٰ وجه الخصوص ومهما يكن من رد فعل علىٰ هذه السطوة الثقافية فإنها تُحدث في نفوس الأقلية المسلمة – وبالأخص في نفوس الشباب منها – ضربًا من الاضطراب والقلق في الضمير الفردي والجماعي علىٰ حد سواء، وهو ما يصبغ الحياة العامة للأقلية بصبغة التأرجح التي ينتفي معها وضع الاستقرار النفسي والجماعي، فلا هذه الأقلية اندمجت في جسم المجتمع الذي تعيش فيه حتىٰ صارت خيوطًا من نسيجه، ولا هي كونت هيكلاً متجانسًا يتفاعل مع المجتمع من منطلق تلك الهيكلية المتماسكة فيما بينها كما هو شأن الأقليات في بعض البلاد الآسيوية مثل الهند، وهو وضعٌ يكتسب من معنىٰ الخصوصية ما ينبغي أخذه بعين الاعتبار في التأصيل الفقهي»[1].

***

(١) نحو تأصيل فقهي للأقليات المسلمة في الغرب. عبدا لحميد النجار. سلسلة الأمة الوسط الإصدار التاسع من المركز العالمي للوسطية في دولة الكويت.

المبحث الثاني
التحدي الاجتماعي والحقوقي

يمثل التحدي الاجتماعي والحقوقي عصب التحديات التي يتعرض لها المسلمون في بلاد الأقليات، حيث تتسع مساحة هذا التحدي لتشمل كل ماله علاقة بواقع الأسرة المسلمة وعلاقاتها بأبنائها وعلاقات أبنائها مع بعضهم، وعلاقتها بالوسط الذي تعيش فيه، ومقدار الحرية الذي يسمح لها بامتلاك واقع اجتماعي مستقل يحظىٰ بالحقوق المدنية والدينية والسياسية التي تميز هويتها الاجتماعية والثقافية والدينية عن البيئة العامة. وتتسبب العلمانية السائدة في البلدان الغربية في تحديات اجتماعية وحقوقية كبرىٰ تواجه المسلم في بلاد الأقليات يمكن سردها في المطالب التالية:

*** المطلب الأول: الاختلاط المفتوح بين الرجال والنساء:**

إن الاختلاط بين الرجال والنساء هو واقع الحال في بلاد الأقليات المسلمة في كلّ الأماكن والمجالس العامة، وفي العمل، والتعليم من الابتدائية وحتىٰ الدراسات العليا، وفي أماكن الترفيه، ووسائل النقل العامة، وذلك يعني القرب المفتوح بين الرجل والمرأة، والأخطر من ذلك أن القانون في بلاد الغرب يعدُّ الفصل بين الجنسين نوعاً من التمييز والعنصرية ويوقع علىٰ ذلك العقوبات! مما يجعل الكثير من المسلمات لا يمكنهن تطبيق الأحكام الشرعية الخاصة بالاحتشام المكاني والبعد عن الرجال، أو الامتناع عن مصافحة الرجل الأجنبي التي أصبحت وللأسف جزءاً من الذوق الاجتماعي العام! وهذا التحدي بشكل خاص حرم كثيراً من النساء من التعليم

المتقدم ومن العمل ومن قبولهن في كثير من الوظائف حتىٰ في بعض الدول التي لا تمنع الحجاب ولا تجرمه، حتىٰ حدث ما سمته بعض الصحف (بطالة المحجبات) التي دفعت فتاة إسبانية من أصل أردني لإنشاء رابطة لمكافحة بطالة المحجبات من خلال موقع خاص علىٰ شبكة الإنترنت أسمته وظائف محتشمات[1].

***

(١) أصبح الموقع الإلكتروني وسيلة لربط المحجبات بالوظائف التي لا تمنعهن من ذلك وموقعه: http://masturahjob.com

*** المطلب الثاني: التمرد الأسري:**

يتم تعظيم الحرية الفردية في بلاد الغرب بشكل يضعف سلطة الأب والأم وسلطة البيت عموماً، يضاف لذلك عجز الوالدين عن ردع الأبناء نتيجة القيود القانونية علىٰ ضرب التأديب، بل وحتىٰ اللفظ الكلامي قد يدخل في حدود العنف في تلك الدول، يضاف إلىٰ هذا التحدي أن يجد الأبناء في الصداقات مع أبناء غير المسلمين ملجأً للهروب من ضغوطات البيت ومما يزيد – أحياناً – من غفلة كثير من الآباء المسلمين عن أبنائهم هو ضعف حالة كثير من المهاجرين المادية التي تضطر الآباء لتخصيص كثير من أوقاتهم للعمل لتوفير لقمة العيش، الأمر الذي يؤدي إلىٰ تمرد الأبناء دينياً وسلوكياً، وخروجهم علىٰ الأعراف الأسرية والاجتماعية الإسلاميّة.وهناك ظاهرة قد تكون خاصة بالمسلمين المهاجرين، وهي عدم وجود لغة وفهم مشتركين بين الجيل الأول والثاني والثالث منهم، فالجيل الثالث الذي ولد وتربىٰ في الغرب لا يعرف غير لغته وأساليب تفكيره، فيشعر بغربة شديدة ونفور من الجيل الأول وقد لا يفهمه أبداً، بالنظر لاختلاف الحاجات والمشاعر والنوازع بل واختلاف الرؤية للحياة. ويمكن اعتبار هذا التحدي بشكل أكبر في جانب الفتيات، حيث يتم تسجيل عدد من حالات التمرد والهروب والاستعانة بالشرطة لأجل رفض الزواج من شخصٍ لا تريده أو من أجل إتمام الزواج بشخص تهواه ولا ترغبه العائلة، أو بشاب غير مسلم في بعض الأحايين، وأحياناً يصل الأمر إلىٰ الانتحار أو القتل من قبل الأب لمسح العار خصوصاً لدىٰ بعض القبائل من الهند وباكستان وأفغانستان، ولدىٰ الشرطة البريطانية – علىٰ سبيل المثال – إحصائية دقيقة حول هذا النوع من الجرائم.

***

*** المطلب الثالث: تنازع الحقوق بين الحكم الشرعي والقانون المدني:**

تمثل الجوانب الحقوقية المتمثلة في قضايا الزواج الشرعي والإرث وغيرها مما يرتبط بالقوانين المدنية وقوانين الأحوال الشخصية في كثير من البلدان الغربية إشكالية كبرىٰ حيث تفرض تلك الدول علىٰ مواطنيها - ومنهم المسلمون - القوانين المدنية الوضعية التي يتعارض الكثير منها مع الشريعة الإسلامية، الأمر الذي يقود إلىٰ مشاكل حقوقية كبيرة للمسلمين. ودون شك فإن الانتماء بالجنسية للبلد الغربي سيترتب عليه الالتزام بقوانين هذا البلد بمختلف ألوانها ومضامينها، الأمر الذي يخلق إشكالية الانتماء بالجنسية للبلد الغربي، والانتماء بالعقيدة للإسلام، وما يترتب علىٰ ذلك من خصوصيات.

ويمكن أن يقال إن هذا التحدي القانوني هو الأكثر تأثيراً علىٰ الفقه الإسلامي المتعلق بقضايا المرأة المسلمة خاصة، حيث يمنع القانون زواجها قبل سن الثامنة عشرة، كما لا يحكم لها في قضايا الرجعة ونحوها بمقتضىٰ الشريعة، فضلاً عن عدم السماح بتعدد الزوجات، أو ضرورة وجود المحرم عند السفر ونحوها من الأحكام.

***

المبحث الثالث

التحدي التربوي والتعليمي

تكمن التحديات في الجانب التعليمي بالنسبة للأقليات المسلمة فيما يلي:

*** المطلب الأول: قيام التعليم الغربي علىٰ فلسفة وروح الحداثة.**

إن قيام التعليم في الغرب علىٰ روح الحداثة والتمرد والإلحاد وما يتبع ذلك يؤدي إلىٰ إشاعة المفاهيم العلمانية نحو الحرية والتفكير والتمرد علىٰ الأعراف والقيم فضلاً عن الأديان! ومثل هذه الرؤية والإطار تجعل النقد مفتوحاً نحو كل شيء فلا ثابت ولا مقدس حسب إطار ما بعد الحداثة، وهذا الإطار الفكري تحديداً يمثل ثورة علىٰ الدين كله فضلاً عن الفقه بمعناه الشرعي وإطاره المرجعي.

كما إن الفلسفة التعليمية السائدة، تقدم بعض النظريات المفترضة - بل والمرفوضة لدىٰ المسلم - علىٰ أنها حقائق مسلمة لا تقبل النقاش، كالنظريات المادية، والتطورية، التي تخضع لرؤيةٍ كونيةٍ مخالفةٍ للتصور الإسلامي.

***

*** المطلب الثاني: تعميق التعليم الغربي للقومية التاريخية الغربية.**

يعمل النظام التعليمي الوطني للدول الغربية -وتحديداً مناهج الابتدائية والمتوسطة والثانوية- على تعميق الاتجاهات القومية والوطنية والتاريخية؛ حيث يربط المسلم بواقع ومظاهر وتاريخ لا يمت إلى هويته بصلة، وهذا الأمر من الخطورة بمكان، إذ يمثل نوعاً من الاغتيال الثقافي، كما يربي على تقديم الحضارة الغربية كنموذج أعلى ومثال تقدمي لبقية الحضارات، ومعلوم أن ثقافة الاستعلاء وعقدة التفوق الغربي لها جذورها الضاربة في الفكر الغربي بعموم وفي مؤسساته وممارساته نحو بقية العالم(١).

* * *

(١) للاستزادة: انظر كتاب بين العالمية الإسلامية والعولمة الغربية للدكتور: محمد عمارة، ط١، دار البخاري للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩م.

*** المطلب الثالث: الأثر التربوي لاختلاف الثقافة الخاصة بالأقليات عن مناهج التعليم:**

بالنظر إلىٰ الجانب التربوي الذي يقترن بالتعليم، فإن الأقليات المسلمة من خلال تعايشها مع مجتمعات غير إسلامية تختلف عنها في العادات والتقاليد والمشاعر والسلوك والثقافة، محفوفةٌ بخطرين:

- الأول: تؤدي هذه الخُلطة التعليمية والتربوية إلىٰ تقليل أثر التربية الإسلاميّة في المنزل وتجعلها ضعيفة[1].
- الثاني: تعرّض الأبناء والبنات إلىٰ تناقض وتجاذب شديد من قبل نمطين من التربية، أحدهما ما يريده منهم دينهم، والثاني ما يفرضه عليهم الواقع الاجتماعي الذي يعيشونه.

* * *

(١) أولويات العمل الإسلامي في الغرب، عبد الرحمن عبد الخالق، (ص١٢).

الفصل الثاني

أثر التحديات الثقافية على فقه الأقليات ودوره في معالجتها

*** وفيه توطئة، ومبحثان:**

- **المبحث الأول:** أثر التحديات الثقافية في النظر الفقهي وبناء الفتوى.
- **المبحث الثاني:** دور الفقه الإسلامي في مستقبل التحديات الثقافية.

توطئة

هذا الفصل ليس دراسةً فقهيةً مفصلةً للأحكام المتعلقة بالتحديات التي سبق ذكرها، وإنما يتناول بيان صلة الفقه الإسلامي بالتحديات الثقافية من وجهين:

- الأول: كيف يمكن اعتبار تلك التحديات عند النظر الفقهي، بما يعالج خطر تلك التحديات أو يخفف من أثرها علىٰ المسلمين في كل مكان.
- الثاني: محاولة إبراز دور الفقه في معالجة هذه التحديات التي تواجه الأقليات المسلمة في كل مكان.

ومن الجدير بالتنبيه أن الأحكام التفصيلية وتحرير فقه النوازل في هذه المسائل المطروحة في هذه الدراسة يطول بها المقام، وهي في حقيقتها مسائل تستحق الإفراد بالبحث ولا يستوعبها مثل هذا البحث المحدود بصفحات يسيرة، وإنما ينحصر هدف هذا البحث في تقديم تصورٍ صحيحٍ وشامل، نحو ما يمكن اعتباره في الفتوىٰ والحكم الشرعي المعاصر في ضوء تزايد وتيرة الصراع الثقافي بين المسلمين وغيرهم في بلاد الأقليات بوجه خاص.

***

المبحث الأول

أثر التحديات الثقافية في النظر الفقهي وبناء الفتوىٰ

يعد فقه الأقليات بشكلٍ عام مجالاً واسعًا للاجتهاد؛ لأنه يشكل محلاً لتنزيل الأحكام في أوضاع ومجتمعات غير مسلمة، وتبدو المعالجة الفقهية لأحكام الأقليات المسلمة بحاجةٍ إلىٰ كثيرٍ من التحرير والاجتهاد الذي يتلاءم مع ظروف الحياة المتجددة والتزاماتها القانونية، فكل ما سبق من التحديات الثقافية التي تواجه المسلم داخلٌ فيما يجب اعتباره عند النظر الفقهي وبناء الفتوىٰ، وذلك للوصول إلىٰ ما يمكن تطبيقه باعتبار دفع الضرر والمشقة عنه في تلك البلاد، وبما لا يعود بالنقض علىٰ مقتضىٰ الشريعة. ويمكن توضيح دور الفقه الإسلامي في تخفيف هذه التحديات أو مواجهتها عبر عدد من المطالب كما يلي:

*** المطلب الأول: أثر التحديات الثقافية في إعمال القواعد الفقهية:**

١ – مدىٰ اعتبار مسائل «دفع الصائل» في ضوء تزايد ظاهرة الإسلام فوبيا في بعض الدول، ودور الفقه في هذا الجانب هو تنزيل الحكم في هذه المسألة علىٰ عددٍ من الصور التي تتعلق بهذه الظاهرة بدءاً من حوادث القتل وحتىٰ اللمز والتضييق، والتي تتجدد كثيراً مع الأحداث الكبرىٰ والهجمات الإرهابية في كل مكان.

٢ – إعادة النظر في توصيف «العادة والعرف» وما يجري مجراهما في فقه الأقليات بما يتوافق مع أوضاع مجتمعات مسلمة وسط أخرىٰ كافرة غالبة، حيث تفرض التحديات القانونية والاجتماعية أنماطًا مختلفة من القيود، وإذا كان تغير العوائد يستلزم تغير بعض الأحكام المرتبطة بها فإن تغير المجتمع كله قد يكون أكثر

تأثيراً، يقول القرافي ﷺ: «إن إجراء الأحكام التي مدركها العوائد، مع تغير العوائد، خلاف الإجماع، وجهالة في الدين»[1].

٣- توسيع دائرة إعمال قاعدة (درء المفاسد أولىٰ من جلب المصالح) في كثير من الأحكام المتعلقة بما يتصادم مع القانون الغربي في ظل صرامته وتضييقه واستفزازه وخصوصاً ما يترتب علىٰ ذلك من الناحية القانونية.

٤- التأصيل لضوابط اعتبار قاعدة (عموم البلوىٰ) في العبادات والمعاملات.

٥- إعمال قاعدة (رفع الحرج) وضبط فقه الأقليات بالتيسير المنضبط بضوابط الشريعة.

***

(١) الإحكام في تمييز الفتاوىٰ عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، القرافي، (ص٢١٨).

*** المطلب الثاني: أثر التحديات الثقافية في فقه المقاصد الشرعية:**

تمثل المقاصد في مفهومها البسيط مجموعة كليات عامة أكدت عليها الشريعة، وهي قابلة لاستيعاب كل المتغيرات التي تحدثها الحركة الزمنية في الواقع، يقول الإمام الغزالي ﷺ: «إن مقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعه مصلحة، وتحريم تفويت هذه الأصول الخمسة والزجر عنها يستحيل ألا تشتمل عليه ملة من الملل وشريعة من الشرائع التي أريد بها إصلاح الخلق»[1].

وبعيداً عن اختلاف العلماء في ترتيب هذه المقاصد وفي الاقتصار على هذه الخمس دون غيرها فإن الطاهر بن عاشور ﷺ كان له رأيٌ آخر حولها يتلخص في محاولة توسيع الضرورات، حيث نظر إلى كل مقصد من المقاصد الخمسة من جانبين:

- الأول يتعلق بالجانب الفردي.
- والثاني بالجانب الاجتماعي، لتتحول هذه المقاصد الخمسة إلى عشرة؛ بحيث يصبح لكل مقصد جانب خاص بالأمة وجانب خاص بالأفراد[2].

وغني عن الذكر أن نقول: إن مقاصد الإسلام من أعظم المداخل التي تشد انتباه غير المسلمين في كلّ أرجاء العالم، لأنّ البشرية غدت في حيرة وتخبط بعد فشل كلّ الأديان المحرفة والحضارات الأرضية في تحقيق الطمأنينة التي يريدها الناس، والأمن

(١) المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، (١/ ٢٨٤).

(٢) للاستزادة انظر: الرؤية المقاصدية عند ابن عاشور، بثينة قراوي، مجلة أصول الدين، الجامعة الأسمرية الإسلامية، العدد الثالث، ٢٠١٧م، (ص٢٦٥).

الذي ينشده البشر، فهم في بحثٍ دائمٍ عن الحق، وتطلعٍ لمن يقدمه بكلمات واضحة، ليكون ترياقًا لها من التخبط والضلال، ومقاصد الشريعة الإسلامية التي راعت الفطرة، ولم تتعارض مع العقل جديرة بالفهم، وحقيقة بالقبول، فمن «مارس الشريعة وفهم مقاصد الكتاب والسنة علم أنّ جميع ما أمر به لجلب مصلحة أو مصالح، أو لدرء مفسدةٍ أو مفاسد، أو للأمرين، وأنّ جميع ما نهي عنه إنّما نهي عنه لدفع مفسدةٍ أو مفاسد، أو جلب مصلحةٍ أو مصالح، أو للأمرين، والشريعة مليئة بذلك، وقد خفيت بعض المصالح وبعض المفاسد علىٰ كثيرٍ من الناس، فليبحثوا عن ذلك بطرقه الموصلة إليه، وكذلك قد يخفىٰ ترجيح بعض المصالح علىٰ بعض وترجيح بعض المفاسد علىٰ بعض أو المساواة أو التفاوت»[1]. وفي ضوء ما سبق فإن أهمية هذه المقاصد الكلية الشرعية تكون حاضرةً في دفع هذه التحديات، وتوجب مراعاة ما يلي:

١- أن يبنىٰ فقه الأقليات وفق مقاصد الشريعة علىٰ السهولة والمرونة واليسر والتدرج.

٢- أن ينطلق الفقه والفتوىٰ عند النظر في قضايا الأقليات في ظل التحديات الثقافية المتجددة من مقصد التعارف الذي يحمل رؤية إسلامية عالمية تراعي خصائص الشعوب الأخرىٰ، مع الحفاظ علىٰ مظاهر شخصية المسلم.

٣- تحرير مقصد التعارف بمعناه الواسع وتمييزه عن معنىٰ (الموالاة) وحدود كل منهما.

***

(١) القواعد الصغرىٰ، العز بن عبد السلام، (ص١٠).

*** المطلب الثالث: أثر التحديات الثقافية في الخروج من الفتوىٰ الخاصة إلىٰ التأصيل العام:**

لم يقع في حياة المسلمين عند نشأة الفقه وبدايات تدوينه أن تهاجر منهم الجماعات لتعيش في مجتمعات غير إسلامية بشكلٍ دائم، وغاية ما هنالك هو وجود أفرادٍ من المسلمين في مجتمعاتٍ غير إسلامية وجودًا عارضًا في الغالب لسببٍ عارض؛ وبسبب هذه المحدودية فان الاجتهاد الفقهي كان يتصدىٰ لحل مستجدات الواقع بشكل خاص، وربما تناول الفقه قضايا جزئية محدودة كانت تعرض للمجتهد بين الحين والآخر ليصدر فيها فتاوىٰ وأحكامًا خاصة، من غير اهتمامٍ شمولي بها كحالة من أحوال المسلمين ذات وزنٍ واقعي مهم[1].

وهذا المجال الفقهي أي: وجود المهاجرين كحالةٍ مستديمة، لم يوجه إليه التأصيل في تقرير القواعد الفقهية وتوجيهها، وكذلك في تقرير أصول الاجتهاد وتطبيقاته المختلفة، وبقي الأمر علىٰ حدّ القدر المشترك من الوجوه العامة في استنباط الأحكام من مداركها، دون النظر إلىٰ خصوصية أوضاع الأقليات المسلمة التي تعيش تحت سلطانٍ غير ذلك السلطان.وظل هذا الفقه يفتقر إلىٰ الحلقة الأساسية من حلقات التنظير الفقهي التي من شأنها أن توجه الاجتهاد وترشده ليبلغ مداه المأمول، وهي حلقة التأصيل الفقهي والتقعيد الأصولي لفقه الأقليات والمبني علىٰ مراعاة «خصوصية» الوضع الذي تعيشه تلك الأقليات من جهاته المختلفة.

وإن أهمية التأصيل لفقه الأقليات بشكل عام يساهم في أن يجيب هذا الفقه

(١) انظر: أ. د. عبد المجيد النجار، مرجع سابق بتصرف.

المنشود على أسئلتهم المطروحة ويعالج مشكلاتهم المتجددة في ضوء اجتهادٍ شرعيٍ جديد صادر من أهله في محّله؛ حيث إن الإجابة على هذا النمط من الأسئلة من منطلق «الضرورات»، و«النوازل» هو منطلقٌ لا يتسع لأمور كثيرة تعرض لهم، وربما واجه المسلم فوضىٰ في الإفتاء، فهذا الفقيه يُحِلُّ، وذاك يُحَرِّم، وثالث يستند إلىٰ أنه يجوز في «دار الحرب» ما لا يجوز في «دار الإسلام»، ورابع يقيس الواقع الحاضر علىٰ الماضي قياساً لا يأبه بالفوارق النوعية الهائلة بين مجتمع وآخر، وبين حقبة تاريخية وأخرىٰ؛ بل لا يأبه بالقواعد الأصولية القاضية بمنع قياس فرع علىٰ فرع فتكون النتيجة المنطقية لهذا المنطلق المنهجي الخاطئ إيقاع المسلمين في البلبلة والاضطراب، وتحجيم دورهم المرتقَب، والحُكم عليهم بالعزلة والاغتراب، وإعاقة الحياة الإسلامية، وفرض التخلف عليها، وإظهار الإسلام بمظهر العاجز عن مواجهة أسئلة الحضارة والعمران المستنير في زماننا هذا.والحق أن مشكلات الأقليات المسلمة لا يمكن أن تواجَه إلا باجتهاد جديد، ينطلق من كليَّات القرآن الكريم وغاياته وقيمه العليا ومقاصد شريعته ومنهاجه القويم، ويستنير بما صح من سنة وسيرة الرسول ﷺ في تطبيقاته للقرآن وقِيمه وكليَّاته[1].

***

(١) انظر: نظرات تأسيسية في فقه الأقليات، د. طه جابر العلواني. مقالة الكترونية في موقعه.

*** المطلب الرابع: أثر التحديات الثقافية في الاجتهاد في تنزيل معنىٰ الخصوصية تنزيلاً فقهيـًا وأصوليـًا:**

يجب في فقه الأقليات النظر باعتبار خصوصية المسلمين في تلك البلاد، وتحديد ما يستتبع ذلك من أحكام شرعية، حيث إنها خصوصيةٌ متعددة الجوانب متشابكة المعاني ذات تأثير في الفتوىٰ وتنزيل الأحكام وقد حُددت هذه الخصوصية بما يلي[1]:

أولاً: خصوصية الضعف:

تتصف الأقليات المسلمة بصفة «الضعف» التي لا تكاد تفارق أي أقلية إسلامية في العالم، ويبدو هذا الضعف في جوانب متعددة منها:

• الضعف السياسي والاجتماعي: فبالرغم من أن عدداً كبيراً من الأقلية المسلمة أصبح من المواطنين، إلا أن المشاركة السياسية لهم ما تزال ضعيفةً جداً، وهو ما يتسبب في غياب قضاياهم عن الاعتبار في القانون المدني، كما لم يكن العالَم القديم يعرف شيئـًا اسمه «القانون الدولي»، وهذا مما يؤثر وبقوة في فقه الأقليات.

• الضعف الاقتصادي: فالأقلية المسلمة من أكثر الأقليات ضعفًا اقتصاديًا، وهي – في أكثرها – من اليد العاملة أو من الحرفيين، وعلىٰ حالة الكفاية في المعيشة، وقد انعكس ذلك علىٰ طريقة الحياة كلها بحيث تضطر كثير من الزوجات أو البنات المسلمات للعمل لتوفير الحياة الكريمة للأسرة، وتحمّل أعباء التعليم والضرائب ونحوها، كما انعكس أيضـًا بصفةٍ سلبيةٍ علىٰ قدرة هذه الأقلية علىٰ تطوير نفسها وتحقيق أهدافها التربوية والثقافية والاجتماعية، وقدرتها علىٰ الاندماج في الحركة

(١) انظر: نحو تأصيل فقهي للأقليات المسلمة في الغرب، مرجع سابق.

الحضارية والاستفادة منها الاستفادة المثلىٰ، وهذا الوضع من الضعف المتعدد الوجوه ينبغي أن يكون معتَبراً عند التأصيل لفقه الأقليات.

ثانياً: خصوصية الاضطرار (الإلزام القانوني):

تعتبر سيادة القانون أحد الثوابت التي بُنيت عليها الحضارة الغربية، ويطبق هذا القانون علىٰ الأقلية المسلمة كما يُطبق علىٰ سائر أفراد المجتمع من مواطنين ومقيمين، وهو تطبيقٌ يمتد من أحوال الفرد، إلىٰ أحوال الأسرة، إلىٰ أحوال المجتمع بأكمله، مع قدرٍ كبيرٍ من الصرامة النظرية والفعلية، والجزائية، وكثيرٌ من تلك القوانين يخالف المبادئ الدينية، والثقافية للهوية الإسلامية، لكن الأمر ينتهي بسيادةٍ قانونيةٍ علىٰ حياة الأقلية، وهو ما يمثل ظرفاً خاصاً في حياة الأقلية المسلمة يقتضي أن يؤخذ بعين الاعتبار في الاجتهاد الفقهي في شؤونها.

ثالثاً: خصوصية التبليغ الحضاري (الدعوة):

تمثّل الأقلية المسلمة حلقة وصلٍ بين حضارتين، ومن مهامها -باعتبار ذلك- ممارسة الدعوة إلىٰ الله بالحسنىٰ وتأكيد معنىٰ التعارف بين العالم الإسلامي والعالم الغربي، لتكون سبباً للبناء الحضاري المشترك لما فيه خير الإنسانية جمعاء، وبهذا الدور المناط بها تكتسب خصوصية ينبغي اعتبارها في التأصيل لفقه الأقليات، حيث يقول شيخ الإسلام بن تيمية ﷺ في كتابه الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ما نصه: «ومن المعلوم أن القتال إنما شرع للضرورة، ولو أن الناس آمنوا بالبرهان والآيات لما احتيج إلىٰ القتال، فبيان آيات الإسلام وبراهينه واجبٌ مطلقاً وجوباً أصليًا وأما الجهاد فمشروع للضرورة»[1] فالمقصود أن مهمة المسلم الأولىٰ هي

(١) (١/ ٢٣٨).

الدعوة والهداية، التي هي دلالة وإرشاد؛ فيعرض عليهم دين الإسلام عرض بيانٍ واختيار لعلهم أن يجدوا فيه من الخير ما يقنعهم ليتبعوه، وذلك هو معنىٰ الشهادة علىٰ الناس التي تضمنها قوله تعالىٰ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ ﴾ [البقرة: ١٤٣]. وحيث لم يعش الفقهاء قديمًا هذه الوحدة الأرضية الاتصالية التي نعيشها اليوم؛ ولا كان مُتصوراً أن تتداخل الثقافات، وتعيش الأمم وكأنها في مكان واحد، فإن فقه الحرب كان أوسع في فروعه من فقه التعايش، الذي – رغم وجود أصوله التي تحتاجها الأقليات – إلا أنه يكاد يكون في واقعٍ مختلف تمامًا عن الأمم السابقة كمًّا ونوعًا، وإن عالمية دعوة الإسلام، هي رسالة المسلم في أرض الله الواسعة، وهذه العالمية لا تتسم بالجبر أو الإكراه، لأنها تتفق مع فطرة الله التي فطر الناس عليها قال تعالىٰ: ﴿ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمٗا ﴾ [النساء: ٢٧]، لتكون عولمة بيان لا هداية، وعلىٰ هذا فإن النظر في فقه الأقليات المسلمة بعموم يجب أن يتم وفق القواعد الشرعية المرتبطة بالمقاصد المرعية في إطارٍ من الخصوصية بمعانيها المتعددة ليتمكن من معالجة تلك التحديات الثقافية ويساهم في جلائها أو تخفيفها.

***

المبحث الثاني
دور الفقه في مستقبل التحديات الثقافية

بعد استعراض هذه التحديات المتنوعة التي تواجه المسلم في بلاد الأقليات يثور تساؤل مهم وهو: كيف يمكن للفقه الإسلامي أن يسهم في معالجة هذه التحديات بما يخفف ضررها أو يقضي عليها بحول الله؟

وما هي المعالجات التي يمكن أن يكون بابها هو الفقه؟ ولتقريب الدور الفقهي في المعالجة سوف يتم تناول أنواع المعالجة وعلاقة الفقه الإسلامي بها علىٰ النحو التالي:

*** المطلب الأول: المعالجة الشرعية:**

الواجب الأول في فقه الأقليات هو الاجتهاد بصياغة مضبوطة للأحكام المؤثرة في مجال الأقليات المسلمة، ولكي تكون هذه الصياغة حلاً لتلك التحديات أو مخففةً لها فإنه يجب أن تراعي ما يلي:

١- استيعاب مختلف الأفكار والآراء والقضايا ذات العلاقة بالأقليات من النواحي الثقافية والسياسية والاقتصادية والتربوية والمجتمعية.

٢- أن تكون تلك الصياغة صادرة عن اجتهادٍ جماعي يشترك فيه أكبر عدد من المتخصصين والباحثين في مختلف فروع المعرفة بقدر الإمكان، لأن الآراء الاجتهادية الفردية كثيراً ما تنقصها الرؤية العميقة أو الشاملة، وأن تكون كذلك مبنية علىٰ تحليل الواقع، ورصد مشكلاته المتجددة.

٣- ضرورة الحرص علىٰ صياغة فقهية تتسم بالتنظيم وترتقي إلىٰ أن تتصف

بالقانونية، فعلىٰ سبيل المثال نجد أن مسألة (حقوق الإنسان) في الفكر الوضعي أو في الشرعية الدولية تتميز بالتنظيم والتقنين الدقيق والمفصل، بينما حقوق الإنسان في الإسلام تظل مفتقرة إلىٰ هذا التنظيم رغم أن الإسلام بوصفه شريعةً وعقيدةً يدعم بقوة عالمية حقوق الإنسان، لكن لا بصفته مؤكداً لها في صيغتها الغربية، وإنما بصفته مؤسسًا لها وسابقًا عليها، مع مراعاة أن هناك فرقًا بين النظام وبين التنظيم للحقوق، إذ يمكن القول إن الإسلام قدم نظامًا من الحقوق يغطي جوانب العلاقات الاجتماعية في جميع مستوياتها، ولكن تنظيم تلك العلاقات والحقوق هو ما اختصت به الأحكام التفصيلية، وكان مجالاً للاجتهادات الفقهية، كما هو الشأن في فقه الأحوال الشخصية.

غير أن الكثير من تلك الاجتهادات الفكرية لم يعد كافيًا اليوم، بل يمكن القول إن بعضها أصبح عسير التطبيق بسبب التطور الذي لحق حياتنا السياسية والاجتماعية، وهذا الجانب التنظيمي التفصيلي للشريعة يمكن أن يقال إنه ليس خاصًا بالأقليات فقط بل هو حاجة لكثير من المجتمعات حتىٰ في البلاد الإسلامية، غير أنه في فقه الأقليات أشد وأحوج[1].

***

(١) انظر: حقوق الإنسان في الإسلام مقارنة مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، علي القاسمي، المطبعة الملكية بالرباط، ١٩٩٨م، (ص١٠٨) وما بعدها.

*** المطلب الثاني: المعالجة الحقوقية.**

من واجب المسلمين أن يشاركوا في الحياة السياسية والاجتماعية بإيجابية، انتصاراً لحقوقهم، ودعماً لإخوتهم في العقيدة أينما كانوا، وتبليغاً لدين الإسلام، وتحقيقاً لعَالَميته. ولقد قلنا: إن ذلك «من واجبهم»؛ لأننا لا نعتبره مجرد «حق» يمكنهم التنازل عنه، أو «رخصة» يسعهم عدم الأخذ بها.

وكل منصب أو ولاية حصل عليها المسلمون بأنفسهم، أو أمكنهم التأثير علىٰ مَن فيها مِن غيرهم، تُعتبَر مكسباً لهم من حيث تحسين أحوالهم، وتعديل النظم والقوانين التي تمس صميم وجودهم، بل التي لا تنسجم مع فلسفة الإسلام الأخلاقية[1]. ومن حيث التأثير علىٰ القرارات السياسية ذات الصلة بالشعوب الإسلامية الأخرىٰ؛ ولهذا فإن أولىٰ ما يجب علىٰ مسلمي الأقليات هو الانخراط السلمي النشط في المؤسسات السياسية، إذ لا يمكن المساهمة في حفظ الحقوق أو انتزاعها للأقليات أو لقضايا الإسلام في كل مكان، دون تمثيل قانوني للمسلمين في تلك البلاد. وقد جاء في البيان الختامي لمؤتمر «الأقليات المسلمة والتحديات المعاصرة» الذي عقدته رابطة العالم الإسلامي بالتعاون مع وزارة الشؤون الخارجية في (تايوان) في تايبيه في الفترة من ٢٤-٢٥/ ٦/ ١٤٣٦هـ الموافق ١٣-١٤/ ٤/ ٢٠١٥م من التوصيات ما نصه: «السعي بالطرق القانونية إلىٰ تعديل القوانين التي تنتقص حقوق المسلمين، وتحول دون ممارستهم لشعائرهم الدينية في كل مكان» كما أن الانخراط السياسي يضمن تشكيل لجنة قانونية اقتصادية للحصول

(١) انظر: نظرات تأسيسية في فقه الأقليات، د. طه جابر العلواني. مقالة الكترونية في موقعه.

علىٰ موافقة الحكومة علىٰ إتاحة الفرصة لإنشاء المؤسسات المالية الإسلامية كالبنوك الإسلامية، وشركات التأمين التكافلي، والتمويل، والاستثمار، بالتعاون مع المستثمرين المسلمين.

ويمكن إبراز دور الفقه في هذه المعالجة في عدة نقاط:

١- الاهتمام بدراسة الكثير من المسائل التي تم حسمها وفقًا لاعتبارات سياسية وجغرافية مختلفة في أزمنةٍ مضت، واعتبارها بأوصافها الجديدة من النوازل المتعلقة بفتاوىٰ الأقليات.

٢- تجديد الاجتهاد بما يمكن فيه تجديد النظر من القضايا وفق مستجداتها المعاصرة.

٣- مناقشة المسائل التي أسس عليها فقه الأقليات في ظل الظروف الراهنة ومدىٰ تأثيرها في تلك القواعد الكبرىٰ بدءاً من: تقسيم البلاد إلىٰ دار حرب ودار إسلام، ثم حكم الهجرة ذاتها، وقبول جنسية تلك البلاد، ووصولاً إلىٰ حكم الانضمام إلىٰ البرلمانات والأحزاب السياسية والعمل فيها.

***

*** المطلب الثالث: المعالجة التربوية:**

يفتقر المسلمون في بلاد الأقليات إلىٰ الأندية التي تمارس ألوانًا من النشاط المتفق مع الشريعة الإسلامية والتي يجب أن تلحق بالمراكز الإسلامية، حتىٰ تتاح الفرص للشباب المسلم لممارسة نشاطه تحت هوية إسلامية، وتمضية وقت الفراغ فيما يفيد في تحصين الشبيبة المسلمة ضد الحملات المختلفة، كما يجب رعاية الفتاة المسلمة، ومنحها دوراً مهمًا في الدعوة وتحصينها بالثقافة الإسلامية الواعية، ومشاركتها في النشاط الاجتماعي في إطار الأسرة المسلمة حتىٰ تصمد في وجه التحديات التي تهدد كيان الأسرة والمجتمع المسلم، ويحتاج المسلمون في بلاد الأقليات أيضًا إلىٰ:

١- تبسيط الثقافة الإسلامية في مؤلفات مترجمة لتدخل إلىٰ محيط الأسرة في البيت ولتسهيل مهمة الحصول عليها واقتناء هذه المؤلفات.

٢- زيادة الاهتمام بتأسيس المدارس الإسلامية، وإقامة المؤسسات العلمية المنفصلة للبنات في بلاد الأقليات المسلمة إضافة إلىٰ تخصيص منح دراسية لهن في جامعات الدول المسلمة.

٣- إقامة مؤسسات اجتماعية بهدف معالجة مشاكل الفتيات وتوجيههن الوجهة الصحيحة.

٤- الاهتمام بتوزيع ونشر ترجمات للكتب الشرعية مع تنظيم زيارات لعلماء الأمة لمواقع الأقليات لتقوية الصلة بالعلوم الشرعية والأمة الإسلامية، وتفعيل دور المؤسسات الثقافية والتعليمية الإسلامية ذات الصبغة الدولية.

لكن ضعف الإمكانات والموارد، وندرة الدعاة المتخصصين يقف عائقًا دون

تحقيق ما تصبو إليه، مما ينعكس سلبًا علىٰ أوضاعهم الاجتماعية والثقافية، ويزيد من حدة هذه المشكلة في كثير من الأحيان عدم وجود تكتل عربي وإسلامي قوي يدافع أمام الحكومات الأخرىٰ عن حقوق تلك الأقليات.

ويمكن إبراز دور الفقه الإسلامي في المعالجة التربوية من خلال الاجتهاد في فقه مصارف الزكاة وتوسيع مصرف في سبيل الله ليشمل الدعم الخاص بمثل هذه الخطوات التربوية العلاجية للأقليات ويتكفل بمواردها المالية ومن خلال الأوقاف الإسلامية وباب الوقف في مسائل الفقه مع الأخذ بعين الاعتبار أحكام البنوك والمعاملات الربوية التي قد لا يمكن التحرز منها قانونيًا والله المستعان.

ولعل من أولىٰ أولويات هذه المعالجة التربوية ضرورة الحفاظ علىٰ الشخصية المسلمة في كل جوانبها الذهنية والعقلية والوجدانية والدينية والحضارية والثقافية، مع قبول الانفتاح علىٰ الآخر انفتاحًا إيجابيًا، يقوم علىٰ التعارف والتفاهم والتسامح والتعايش في ظل فهم الحدود الشرعية بين هذه المصطلحات وبين عقيدة الولاء والبراء، وفق رؤية خاصة تفصل بين التمييع والتضييق وتتفق مع خصوصية أوضاع المهاجرين في تلك البلاد. لأن تأسيس التعايش علىٰ الهيمنة تفقد التعايش قيمته، بحيث يظهر أثر المُهيمِن علىٰ المهيمَن كما هو دأب الغالب علىٰ المغلوب ولذا فإن من أخطر الآثار الثقافية للتعايش التي تأثرت بها معظم المجتمعات الإسلامية الراهنة؛ انبهارها الشديد وتبعيتها الثقافية للحضارة الغربية، التي شكلت شخصية مجموعة من أبناء المسلمين علىٰ نمط شخصيات أبناء الغرب وغيرت عقولهم إلىٰ حد أنّ عقولهم أصبحت لا تستطيع أن تستسيغ الإسلام الصحيح، فانسلخ أناس عن الإسلام وارتموا في التبعية الغربية.

***

*** المطلب الرابع: المعالجة الإعلامية:**

تحتاج الأسر المسلمة في بلاد الأقليات إلىٰ وسيلة لبث الثقافة الإسلامية لتحصينها ضد عمليات التشويش والبلبلة الفكرية التي تركز عليها القوىٰ المضادة للإسلام، والتي تستخدم شتىٰ الوسائل الإعلامية في حملات التشويه للمعتقدات الإسلامية التي لا تتوقف، وليس لدىٰ المسلمين الوسائل القانونية لوقفها، وإنما الوسيلة الوحيدة هي تحصين الناشئة المسلمة ضد هذه الحملات، وذلك لن يكون إلا بجرعات ثقافية إسلامية مركزة ومدروسة تكون في مستوىٰ الوقوف في وجه هذه الحملات المضادة، ومن أمثلة ذلك استئجار ساعات لبث تلفزيوني وإذاعي وتقديم برامج إسلامية جيدة، وإصدار جريدة يومية تنتشر في محيط الأقلية المسلمة لكشف أساليب الحملات المضادة، ولن يتحقق ذلك ما لم يتوفر دعم سخي مادي ومعنوي من قبل الجهات المعنية في العالم الإسلامي لكي يعم خير هذه الوسائل ليس لوقاية المسلمين فحسب، ولكن أيضاً لاستخدامها كأسلوب من أساليب الدعوة إلىٰ الله. وهنا تبرز عدد من القضايا الفقهية التي يجب أن يتم معالجتها في إطار شرعي مبني علىٰ فهم واقع هذا التحدي منها:

١- إنتاج عدد من المواد الإعلامية بعدد من اللغات للرد علىٰ كثير من الشبهات حول الإسلام وقضاياه وخصوصاً ما يتعلق منها بالتشويه والعنف والإرهاب وقضايا المرأة والتي يتم من خلالها تغذية ظاهرة الإسلامفوبيا.

٢- ضرورة تنويع مجالات النشر الإعلامي ما بين القنوات الرسمية ووسائل التواصل المفتوحة والاستفادة من تحررها من قيود النشر في الغالب.

٣- تفعيل دور الفقه هنا بالاجتهاد في معالجة قضايا الحقوق الفكرية لبعض

مصادر العلم والثقافة ونشرها وترجمتها بعلم أو بدون علم أصحابها وبإذنهم أو بدون ذلك، كما يتم مناقشة مسائل الإنتاج التلفزيوني والتمثيلي لبعض القصص والشخصيات الإسلامية ومجال الإنتاج عبر الرسم الكارتوني للأطفال ونحو ذلك من القضايا التي تثار حول شرعية وجواز بعض الممارسات الإعلامية وذلك كله وإن كان مدروسًا كنوازل فقهية في بلاد الإسلام؛ إلا أن خصوصية الأقليات تفرض معياراً أعلىٰ من الاعتبار الفقهي والنظر الخصوصي لكل ما يتعلق بهم.

٤- مراعاة الاجتهاد الفقهي لأهمية العمل الاحترافي الإعلامي حيث إن فقه الأقليات يطرح قضايا معاصرة معقدة وصعبة وشائكة، ذات طبيعة سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية، تستوجب آليات تناسبها وترتقي إلىٰ مواجهتها.

***

الخاتمة

جاء هذا البحث علىٰ شقين:

• **الأول:** وصف واستعراض أبرز التحديات المؤثرة في فقه الأقليات والتي يجب علىٰ أهل العلم مراعاتها في النظر الفقهي الخاص بهم، وقد ظهر لي أنها تتمثل في التالي:

– **أولاً:** تحدي الدين والهوية. ويشمل ظاهرة الإسلامفوبيا أو الخوف من الإسلام، ومنهج تأويل النصوص وسطوة التيارات التأويلية الحداثية في الغرب، والتحدي اللغوي، وأخيراً تحدي الهوية بين الإسلام والمواطنة.

– **ثانيًا:** التحدي الحقوقي والاجتماعي. ويشمل كل من: الاختلاط المفتوح بين الرجال والنساء، والتمرد الأسري، وتنازع الحقوق بين الشرعي والمدني.

– **ثالثًا:** التحدي التربوي والتعليمي. ويتضمن قيام التعليم في الغرب علىٰ روح الحداثة والتمرد والإلحاد وما يتبع ذلك من إشاعة المفاهيم العلمانية نحو الحرية والتفكير والتمرد علىٰ الأعراف والقيم فضلاً عن الأديان، وتعميق الاتجاهات القومية والوطنية والتاريخية؛ حيث يربط المسلم بواقع ومظاهر وتاريخ لا يمت إلىٰ هويته بصلة، وهذا الأمر من الخطورة بمكان، إذ يمثل نوعًا من الاغتيال الثقافي. وأخيراً تؤدي هذه الخلطة التعليمية والتربوية إلىٰ تقليل أثر التربية الإسلاميّة في المنزل وتجعلها ضعيفة. كما تعرض الأبناء والبنات إلىٰ تناقض وتجاذب شديد من قبل نمطين من التربية، أحدهما ما يريده منهم دينهم، والثاني ما يفرضه عليهم الواقع الاجتماعي الذي يعيشونه.

• **والثاني:** هو بيان أثر هذه التحديات علىٰ الفقه ومن ثم دوره في معالجتها وقد ظهر لي كما يلي:

أثر التحديات الثقافية في النظر الفقهي ويشمل: أثر التحديات الثقافية في إعمال القواعد الفقهية، وأثر التحديات الثقافية في مراعاة المقاصد الشرعية، أثر التحديات الثقافية في الخروج من الفتوىٰ الخاصة إلىٰ التأصيل العام، ثم أثر التحديات الثقافية في الاجتهاد في تنزيل معنىٰ الخصوصية تنزيلاً فقهيًا وأصوليًا وقد حددت هذه الخصوصية بثلاثة معانٍ هي: خصوصية الضعف، وخصوصية الاضطرار، وخصوصية التبليغ الحضاري. وقد بدا لي دور الفقه الإسلامي في معالجة التحديات الثقافية عبر: المعالجة الشرعية، والمعالجة الحقوقية، والمعالجة الاجتماعية والتربوية، والمعالجة الإعلامية.

وفي ختام هذه الورقات أوصي ببعض التوصيات كما يلي:

١ – الاهتمام بالدراسات والأبحاث البينية ذات الأبعاد التخصصية المختلفة والتي تربط العلوم بعضها ببعض وتؤدي إلىٰ مقاربة الواقع وعلاج المشكلات.

٢ – ضرورة عقد المؤتمرات العلمية حول فقه الأقليات وفق هذا التنوع التخصصي، فلا يقتصر الأمر فيها علىٰ مجالس الفتوىٰ أو رابطة العلماء بل يدعمهم ويكملهم علماء التربية والاقتصاد والإعلام وغيرهم ممن يحملون الهم ويشاركون في النصرة لإخوانهم علىٰ مختلف الأصعدة والاعتبارات.

٣– تبني أقسام الفقه والدراسات الشرعية لمشاريع بحثية ذات طابع تجديدي تهتم بالأقليات المسلمة وتتعامل مع المسائل المعاصرة لديهم وفق مستجداتها وتعقيداتها بما يبرز مرونة الشريعة الإسلامية واستيعابها لكل النوازل.

فهرس المصادر والمراجع

- الإحكام في تمييز الفتاوىٰ عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، الإمام أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، تحقيق: عبد الفتاح أبوغدة، ط٢، ١٤١٦هـ.
- الإسلام فوبيا كمظهر لجنون العظمة الغربية، محمد أحمد النابلسي، بحث منشور في موقع المركز العربي للدراسات المستقبلية http://www.mostakbaliat.com
- الإسلام فوبيا لماذا يخاف الغرب من الإسلام، سعيد اللاوندي، ط دار أخبار اليوم، القاهرة، ٢٠٠٦م.
- الأقليات الإسلامية في العالم، محمد ضناوي، الناشر:بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٢م.
- أولويات العمل الإسلامي في الغرب، عبد الرحمن عبد الخالق. نسخه الكترونية علىٰ شبكة الانترنت.
- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق :علي بن حسن – عبد العزيز بن إبراهيم – حمدان بن محمد الناشر: دار العاصمة، السعودية، ط٢، ١٤١٩هـ.
- بين العالمية الإسلامية والعولمة الغربية للدكتور: محمد عمارة، ط١، دار البخاري للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩م.
- حقوق الإنسان في الإسلام مقارنة مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، علي القاسمي، المطبعة الملكية بالرباط، ١٩٩٨م.
- ظاهرة القراءة المعاصرة للقرآن وإيدلوجيا الحداثة، عبدالرحمن الحاج، مجلة الملتقىٰ، العدد الأول، مجلة المسلم المعاصر، ١٩٩٨م.
- غريب الحديث، أبو عبيد القاسم ابن سلام البغدادي، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، ط دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط١، ١٣٨٤هـ.

- الفائق في غريب الحديث والأثر، أبو القاسم محمود الزمخشري، تحقيق: علي محمد البجاوي -محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة - لبنان، ط٢.
- القاموس المحيط. مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي. مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف :محمد نعيم العرقسُوسي الناشر :مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة الثامنة، ١٤٢٦هـ.
- القواعد الصغرىٰ للعز بن عبد السلام المسمىٰ بمختصر الفوائد في أحكام المقاصد، تحقيق، صالح المنصور، دار الفرقان. ط١.
- لسان العرب. حمد بن مكرم بن علىٰ، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- المستصفىٰ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: محمد عبد السلام عبدالشافي، الناشر: دار الكتب العلمية ط١، ١٤١٣هـ.
- معالم علىٰ طريق تحديث الفكر العربي. معن زيادة، سلسلة عالم المعرفة، العدد ١١٥.
- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفىٰ وجماعة، مجمع اللغة العربية، ط مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
- موسوعة السياسة، عبد الوهاب الدوكالي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- نحو تأصيل فقهي للأقليات المسلمة في الغرب. عبدا لحميد النجار. سلسلة الأمة الوسط الإصدار التاسع من المركز العالمي للوسطية في دولة الكويت. (نسخة إلكترونية).
- نحو فقه جديد للأقليات، جمال الدين عطية. دار السلام للطباعة والنشر، ط٢، ٢٠٠٧م.
- نظرات تأسيسية في فقه الأقليات د. طه جابر العلواني. نسخة الكترونية.
- "Primitive Culture" النسخة الإنجليزية لكتاب الثقافة البدائية، إدوارد تايلور.

***

List of Sources and References

- alehekam fey temyeyz aleftawa 'en alahekam wetserfat aleqadey walemam, alemam ahemd ben ederyes ben 'ebed alerhemn alemaleky aleshheyr baleqrafey, theqyeq: 'ebed aleftah abewghedh, t2, ١٤١٦h.
- aleselam fewbeya kemzher lejnewn al'ezemh alegherbeyh, mhemd ahemd alenabelsey, bheth menshewr fey mewq' alemrekz al'ereby lelderasat alemsetqebleyh.
- aleselam fewbeya lemada yekhaf alegherb men aleselam, s'eyed alelawendey, t dar akhebar aleywem, aleqaherh, 2006m.3. alaqelyat aleselameyh fey al'ealem, mhemd denawey, alenasher:beyrewt: m'esesh aleryan lelteba'eh walensher waletwezy'e, t1,1992m.
- awelweyat al'emel aleselamey fey alegherb, 'ebed alerhemn 'ebed alekhaleq. neskhh alekterwenyh 'ela shebkh alanetrent.
- alejwab alesheyh lemn bedl deyn alemseyh, ahemd ben 'ebed alhelyem ben teymeyh alheraney, theqyeq: 'eley ben hesn - 'ebed al'ezeyz ben eberaheym - hemdan ben mhemd alenasher: dar al'easemh, ales'ewedyh t:2, 1419h.
- beyn al'ealemyh aleselameyh wal'ewelmh alegherbeyh leldektewr: mhemd 'emarh, t 1, dar alebkharey lelnesher waletwezy'e, 2009m.
- beyn al'ealemyh aleselameyh wal'ewelmh alegherbeyh leldektewr: mhemd 'emarh, t 1, dar alebkharey lelnesher waletwezy'e, 2009m.
- heqweq alenesan fey aleselam meqarenh m' ale'elan al'ealemy lheqweq alenesan, 'eley aleqasemy, alemteb'eh alemlekyh balerbat, 1998m.
- zaherh aleqra'h alem'easerh lelqeran weyedlewjeya alhedathh, 'ebedalerhemn alhaj, mejlh alemletqa, al'eded alawel, mejlh alemselm alem'easer, 1998m.
- gheryeb alhedyeth, abew 'ebeyd aleqasem aben selam alebghedadey, theqyeq: d. mhemd 'ebed alem'eyed khan, t da'erh alem'earef al'ethemaneyh, heyder abad, t1, 1384h.
- alefa'eq fey gheryeb alhedyeth walather, abew aleqasem mhemwed alezmekheshery, theqyeq: 'eley mhemd alebjawey -mhemd abew alefdel eberaheym, alenasher: dar alem'erefh - lebnan, t2.
- aleqamews alemheyt. mejd aledyen mhemd ben y'eqewb alefyerwezbadey. mekteb theqyeq aletrath fey m'esesh alersalh besheraf: mhemd n'eyem al'ereqsuwesy alenasher: m'esesh alersalh lelteba'eh walensher waletwezy'e, beyrewt - lebnan aletb'eh: alethamenh, 1426 h.
- aleqwa'ed alesghera lel'ez ben 'ebed aleslam alemsema bemkhetser alefwa'ed fey ahekam alemqased, theqyeq, salh alemneswer, dar alefreqan. t1.
- lesan al'ereb. hemd ben mekrem ben 'ela, abew alefdel, jemal aledyen aben menzewr, alenasher: dar sader - beyrewt aletb'eh: alethalethh - 1414 h.
- alemsetsefa, abew hamed mhemd ben mhemd aleghezaley aletwesy, theqyeq: mhemd 'ebed aleslam 'ebed aleshafey alenasher: dar alekteb al'elemyh t1, 1413h.

- m'ealem 'ela teryeq thedyeth alefker al'ereby. m'en zeyadh, selselh 'ealem alem'erefh, al'eded 115.
- alem'ejem alewseyt, eberaheym mestefa wejma'eh, mejm' alelghh al'erebyh, t mektebh alesherweq aledwelyh, ,2004m.
- alemsebah alemneyr fey gheryeb alesherh alekbeyr, ahemd ben mhemd ben 'eley alefyewmey alhemwey, alenasher: alemketbh al'elemyh - beyrewt.
- mewsew'eh alesyash, 'ebed alewhab aledwekaley, alem'esesh al'erebyh lelderasat walensher.
- nhew taseyl feqhey lelaqelyat alemselmh fey alegherb. 'ebeda lhemyed alenjar. selselh alamh alewset alesedar aletas' men alemrekz al'ealemy lelwesteyh fey dewlh alekweyt. (neskhh elekterwenyh).
- nhew feqh jedyed lelaqelyat, jemal aledyen 'eteyh. dar aleslam lelteba'eh walensher, t2, 2007m.
- nezrat taseyseyh fey feqh alaqelyat d. th jaber al'elewaney. neskhh alekterwenyh.
- Perimitiv Culeture"" alensekhh alenejleyzeyh lektab aletheqafh alebda'eyh, edewared tayelwer.

❋❋❋